وابي البرهان مثلها ثم قال الحمد لله رب العالمين ولم يذكر البسملة وما ورد في صحيح
مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن ربه عز الله عز وجل قسمت الصلاة
بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل اذا قال العبد
الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله
اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي واذا قال اياك
نعبد واياك نستعين يقول هذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا
الصراط المستقيم الاية يقول هذه لعبدي ولعبدي ما سأل فلو كانت البسملة
منها لبدا بها وقوله في هذا الحديث قسمت الصلوة اي قراءة سورة
الفاتحة بدليل اخر الحديث وقوله نصفين اي باعتبار المعنى لا اللفظ لان قوله
الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين ثلاث ايات لله وقوله
اهدنا الصراط المستقيم الى قوله ولا الضالين ثلاث ايات للعبد وما بينهما
بين العبد وبين الله المعبود وقيل ذلك لان الايات الثلاث الاول ثناء
والايات الثلاث الاخر مسئلة وما بينهما اية واحدة ومن اياك نعبد واياك
نستعين بعضها ثناء كالتي قبله ومن قوله اياك نعبد لانه اخلاص وتوحيد وانه
تعالى واحد في الوحدانية لا يستحق ان يعبد احد سواه وبعضها سؤال كالتي بعده
وفي ذلك ظاهر وقد اشار الى هذا الاخ فقال عياض ونصه قوله نصفين
عياض يحتج به لكون البسملة ليست منها اذ لم يختلف انها سبع ايات ثلاث
ثناء وثلاث مسئلة والسابعة ومن اياك نعبد واياك نستعين وسكت عن
النوعين نصفين اخلاص متصل بما قبله ونصفه مسئلة متصل بما بعده فلو
كانت منها لم تكن القسمة نصفين هو انظر تمام كلامه ولكون البسملة

ليست

٢

ليست ءاية من سورة الفاتحة كره في مشهور مذهب مالك قراءتها في الفريضة
وقال الشافعي ببطلان صلاة تاركها بناء على مذهبه انها اية منها وكان
الامام المازري من شيوخ المالكية يبسمل في الفرض سرا فقيل له في ذلك
فقال قول واحد في مذهب مالك ان البسملة لا تبطل الصلاة وقول واحد في
مذهب الشافعي ان تركها مبطل للصلاة وان تكون صلاته صحيحة في قول
المذهبين احب الي من ان تكون باطلة على مذهب في قول صحيحة على احد
في الورع جعلها بقصد الخروج من الخلاف لا بنية فرض ولا نفل فان الكراهة
في مشهور المذهب انما هي اذا قرئت بنية الفرض واذا قرئت بنية الخروج من
الخلاف كانت صحيحة جائزة في قول المذهبين اذ الشافعي لا يشترط نية
الفريضة في صحة الصلاة انظر الزرقاني ومقابل مشهور المذهب وجوبها
واباحتها وندبها ومنها انها اول ما خطه القلم اخرج الديلمي عن
ابن عباس مرفوعا اول شيء كتب القلم في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم
وعن عكرمة انه قال كان الله سبحانه ولا شيء قبله فخلق النور وخلق من
النور القلم واللوح ثم امر القلم ان يكتب فقال وما اكتب يا رب فقال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم فجعلها الله امانا لخلقه ما داموا على قراءتها وروي
ان اول ما كتب في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم اني انا الله لا اله الا انا
محمد رسولي من استسلم لقضائي وصبر على بلائي وشكر نعمائي ورضي بحكمي
كتبته صديقا وبعثته مع الصديقين ومن لم يستسلم لقضائي ولم يصبر على بلائي
ولم يشكر نعمائي ولم يرض بحكمي فليتخذ الاها سواي واخرج الطبراني
مرفوعا اول ما القي علي من الوحي بسم الله الرحمن الرحيم ومنها كان عليه

الامام المازري يبسمل في صلاة الفرض سرا وذكر وجهه

اول ما خطه القلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)